

المادة الثانية إذا تغيب مدير مسرح محمد السادس بوجدة أو عاقه عائق ناب عنه المدير الجهوي للثقافة بجهة الشرق	قرار لوزير الثقافة رقم 454.17 صادر في 22 من جمادى الأولى 1438 (20 فبراير 2017) بتعيين أمرا مساعد بالصرف ونائب عنه
المادة الثالثة المحاسب المكلف بالعمليات المشار إليها أعلاه هو خازن عمالة وجدة.	وزير الثقافة ، بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما بالمرسوم رقم 2.00.644 بتاريخ 4 شعبان 1421 (فاتح نوفمبر 2000) خصوصا الفصول 5 و 64 و 65 و 66 منه : وعلى المرسوم رقم 2.12.41 الصادر في 2 ربى الأول 1433 (26 يناير 2012) المتعلق باختصاصات وزير الثقافة :
المادة الرابعة ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.	وبعد موافقة وزير الاقتصاد والمالية ، قرر ما يلي :
	المادة الأولى

يعين مدير مسرح محمد السادس بوجدة أمرا مساعد بالصرف لتنفيذ العمليات المتعلقة بموارد ونفقات ميزانية نفس المسرح المعترض مصلحة للدولة مسيرة بصورة مستقلة.

قرار لوزير الاقتصاد والمالية، وزير التجهيز والنقل واللوجستيك بالنيابة رقم 446.17 صادر في 3 جمادى الآخرة 1438 (2 مارس 2017) بمثابة مقرر للتخلي يأذن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لتنمية الطريق الوطنية رقم 2 الرابطة بين تطوان وشفشاون من ن.ك 54+250 إلى ن.ك 61+000 بجماعة داربني قريش بإقليم تطوان.

وزير الاقتصاد والمالية، وزير التجهيز والنقل واللوجستيك بالنيابة،
بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بشرع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 مايو 1982) :

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه :
وعلى المرسوم رقم 2.15.308 الصادر في 8 رجب 1436 (27 أبريل 2015) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتنمية الطريق الوطنية رقم 2 من ن.ك 53+000 إلى ن.ك 66+000 بإقليم تطوان :

وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري الذي أجري فيما بين 6 أبريل و 6 يونيو 2016 بمكاتب جماعة داربني قريش بإقليم تطوان :
وبعد استشارة وزير الداخلية ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

بؤذن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لتنمية الطريق الوطنية رقم 2 الرابطة بين تطوان وشفشاون من ن.ك 54+250 إلى ن.ك 61+000 بجماعة داربني قريش بإقليم تطوان، المبينة في الجدول المرفق طيه والمعلم عليها في الصماميم التجزئية ذات المقاييس 1/1000 الملحقة بأصل هذا القرار :